

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 30432 - من قتل قتيلا فإنه لا يرث وإن لم يكن له وارث غيره وإن كان ولده أو والده .
(د ق - عن ابن عباس عب - عن عمرو بن شعيب مرسلا)